

379 - حكم اتخاذ مكان معين في المسجد للصلاة فيه - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل اولاً سماحة الشيخ عن شخص اتخذ مكاناً واحداً للصلاة في المسجد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهدى أما بعد - [00:00:00](#)

فقد نص جمع من أهل العلم على كراهة اتخاذ مكان معين في المسجد لا يصلي إلا فيه وجاء في بعض الأحاديث التي لا تخلو من مقال فالذي ينبغي للمؤمن ألا يتخذ مكاناً معيناً في المسجد بل متى جاء - [00:00:16](#)

يحرص على القوم من الإمام ولا يتخذ مكاناً معيناً هذا هو الذي ينبغي فينبغي هنا هناك مسابقة ومسارعة إلى الخير فإذا أمكنه أن يكون خلف الإمام هذا هو الأفضل وإذا لم يتيسر ذلك فليسارع - [00:00:33](#)

أما ينتهي العمود يصلي عندها أو جدار أو محل معين هذا خلاف المشروع فالمشروع له أن يسابق وأن ينافس بالخير وأن يتقدم فإن أمكنه الصف الأول صافي الصف الأول وأن أمكن القرب من الإمام صار قريب من الإمام - [00:00:47](#)

فإن عجز يكون في الصف الثاني وهكذا أما ينتهي يصلي عنده أو محل يصلي عنده لا يجاوزه ولو كان هناك ما هو أقرب منه إلى الإمام هذا غلط خلاف السنة. نعم. لكن إذا كان في الصف الأول مثلاً واتخذ مكاناً في الصف الأول لا يتجاوزه. لا ما ينبغي هذا. لا ينبغي.

أقل الأحوال الكراهة. بارك الله فيك - [00:01:02](#)

- [00:01:23](#)